

الاحتياجات الخاصة (ج٥)

بمبادرة من (عربي)

مستشفيات جامعة اسيوط

ادارة المشتريات

بمبادرة ايصال مستخدمين (ج٥)



كراسة الشروط والمواصفات الخاصة

بالمناقصة العامة

(الخاصة بالتعاقد لتوفير مهندسين وفنيين للعمل على تشغيل نظام الميكمة العقد لمدة ثلاث سنوات)

للعام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦م

جلسة استلام الحوافق / ٢٠٢٦م

الساعة الثانية عشر ظهرا

قيمة التأمين الابتدائي : ٩٠٠٠٠ جنيها فقط (تسعون الف جنيها)

فمن الكراسة: مبلغ وقدره (٢٩٩ + ١٤٪ ضريبة القيمة المضافة = ٣٤٠.٨٦ ج

مدة التأمين الابتدائي ساري المفعول لمدة ١٢٠ (مائة وعشرون) يوماً على الأقل تحسب من التاريخ
الحدد لفتح المظاريف الفنية.

مدة سريان العطاء: مدة سريان العطاءات ٩٠ يوم (تسعون يوماً) من تاريخ فتح المظاريف الفنية

رقم التسجيل الضريبي مستشفى جامعة اسيوط الرئيسي : ٧٢٩٠٧٥٢١٤

اسم صاحب العطاء/المعرفي

رقم الهاتف

رقم الهاتف

البريد الإلكتروني

منوان العمل المختار



الجدول الزمني المتوقع لإجراء المناقصة

رقم	الأجراءات	اليوم	التاريخ
١.	تاريخ النشر على بوابة التعاقدات الحكومية		٢٠٢٢ / /
٢.	تاريخ الإعلان على جريدة بالعدد رقم () الصادر بتاريخ ٢٠٢٢ / /		
٣.	أخر موعد لتلقي الإيضاحات		
٤.	أخر موعد لتلقي الاستفسارات		
٥.	الرد على الاستفسارات		
٦.	المعاينة النهائية للمهالة (حتى/...../.....)		
٧.	جلسة فتح المظاريف الفنية		٢٠٢٢ / /
٨.	جلسة البحت في المظاريف الفنية		
٩.	إعلان نتيجة البحت الفني		
١٠.	جلسة الفتح المالي المظاريف المالية		
١١.	جلسة البحت في المظاريف المالية والإعلان وإخطار الشركات بالترسية		
١٢.	سداد التأمين النهائي		
١٣.	أخر تاريخ لسداد التأمين النهائي		
١٤.	تاريخ توقيع التعاقد		
١٥.	اصدار أمر الاسناد		
تنفيذ العقد			
١٦.	تاريخ بدء التنفيذ		
١٧.	نهاية تنفيذ التعاقد		

كراسة الشروط والمواصفات الخاصة الخاصة بالتعاقد لتوفير مهندسين وفنيين للعمل على تشغيل نظام الميكنة
العقد لمدة ثلاث سنوات

تقوم مستشفيات جامعة أسبوط بإجراء مناقصة عامة للتعاقد على توفير مهندسين وفنيين
لعمل على تشغيل نظام الميكنة العقد لمدة ثلاث سنوات

وذلك وفقاً للشروط والمواصفات المرفقة :-

١- القوانين واللوائح المنظمة للمناقصة :-

-قضى هذه المناقصة العامة لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر
بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية كما يسرى بشأن التعاقد كافة القوانين واللوائح
والقرارات ذات الصلة بموضوع المناقصة فيما لم يرد بشأنه نص في العقد
ويجوز لأصحاب الشركة المتقدمة ان يحضروا جلسة فتح المظاريف الفنية والمالية
- كما يجوز ان يحضر مندوب مفوض من الشركة بموجب تفويض ويخول له كافة الصلاحيات

٢- الإيضاحات :-

-حقي لأصحاب العطاءات الذين قاموا بشراء كراسه الشروط والمواصفات الحق في طلب أي إيضاحات كتابه
بشأن ما ورد بها بداية من تاريخ النشر عن العملية على موقع بوابة التعاقدات العامة قبل التاريخ المحدد
لانعقاد جلسة فتح المظاريف الفنية بعشره ايام والموضح بمسندندات الطرح وعلى ادارة التعاقدات الرد
عليها قبل موعد فتح المظاريف الفنية بده لا تقل عن سبعة ايام

٣- لغة تقديم العطاء :-

-اللغة العربية هي اللغة المعتمدة في كراسه الشروط والمواصفات والعقود وجميع الحاضر والمراسلات
وغيرها من المسندندات ذات الصلة بموضوع الطرح والتعاقد - وفي حاله تقديم مستند بأي لغة أخرى يتعين
ترجمته الى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من مكتب معتمد ويعتبر النص العربي هو العول عليه في
حاله الاختلاف او الالتباس في المضمون

٤- الشكاوي :-

في حاله اخلال الجهة الطرح بأحكام القانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة او جهة التعاقد
بالتزاماتها او بمهامها القانونية، يحق للشركة التقدم الى الجهة الإدارية بشكواها كتابه بخصوص أي اجراء
من اجراءات التعاقد وفي ذلك التوقيت اخطار مكتب شكاوي التعاقدات العمومية
بصوره منها، وإذا لم يفصل فيها بمرافه الجهة الإدارية يكون له الحق في التقدم بشكواه الى مكتب شكاوي
التعاقدات العمومية الكائن مقره بأبراج المالية - امتداد رمسيس - برج رقم (١) للنظر والفصل في
الشكاوي وذلك قبل التوجه الى جهات القضاء

- الموافقة على الشروط :-

يعتبر مقدم العطاء موافقاً على كافة شروط ومواصفات واحكام المناقصة من خلال مشاركته في عملية تقديم العروض مرتقاً به جميع الأوراق المطلوبة بالعرض الفني ووفقاً للجهة استبعاد العرض المخالف لذلك

- ٦- طريقة السداد :-

١- يتم السداد بعد الانتهاء من إجراءات الفحص والاستلام وإن الإضافة وتقديم الفاتورة الدالة على ذلك

٢- يتم السداد بموجب أمر دفع الكتروني ولا يجوز السداد نقداً أو بشيكات وحسب قواعد الدفع الإلكتروني المعمول بها في المستشفيات الجامعية مع تقديم رقم حساب الشركة الراسي عليها بخطاب معتمد من البنك بسداد مستحقاتها عن طريق الدفع الإلكتروني.

- ٧- التأمينات :-* التأمين المؤقت

١- تلزم الشركة بتقديم تأمين ابتدائي قدره ٩٠٠٠٠ جنيهاً فقط (تسعون الف جنيهاً) لا غير ويجب إرفاق التأمين الابتدائي في الظروف الفني.

٢- يؤدي التأمين الابتدائي بأحد وسائل الدفع الإلكتروني من خلال منظومة الدفع والتحميل الإلكتروني لوزارة المالية وذلك بموجب إيصال رسمي يثبت في العرض رقمه وتاريخه ولا تحسب فائدة على هذا المبلغ - أو خطاب ضمان بنكي صادر من أحد البنوك المعتمدة في مصر والمرخص لها بإصدار خطابات الضمان وفي الحدود المصرح بها للبنك وغير مقترن بأي قيد أو شرط.

- وساري المفعول لمدة ١٢٠ (مائة وعشرون) يوماً على الأقل تحسب من التاريخ المحدد لفتح المظاريف الفنية.

٣- يجوز تقديم التأمين الابتدائي نقداً عن طريق فيزا كارت

* التأمين النهائي

١- التأمين النهائي ٥٪ من قيمة الصنف الراسي ويمكن استكمال التأمين الابتدائي ليصبح تأميناً نهائياً في حالة إذا كان نقداً أما إذا كان خطاب ضمان فيجب استبداله بأخر نهائي.

٢- على صاحب العطاء الفائز أن يؤدي التأمين النهائي خلال عشرة أيام عمل بنسبة ٥٪ من قيمة العقد تبدأ من تاريخ اليوم التالي لإصدار أمر التوريد.

٣- في حالة تقديم التأمين النهائي بخطاب ضمان يجب أن تكون مدة سريان الخطاب بعد انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر على الأقل وذلك طبقاً للوائح المنظمة لذلك.

٤- في حالة عدم أدائه في المهلة المحددة جاز للجهة بموجب اخطار بكتاب يرسل له بخدمه البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد مع تعزيزه في ذات الوقت بالبريد الإلكتروني او الفاكس بحسب الاحوال ودون الحاجة لاخاذ أي اجراء اخر، الغاء العقد او تنفيذه بواسطة أحد مقدمي العطاءات التالية لعطائه بحسب ترتيب اولوياتها.

٥- ويصبح التأمين المؤقت في جميع الحالات من حق الجهة الإدارية، كما يكون لها ان خصم قيمه كل خسارة تلحق بها إذا تبين انه المتسبب فيها من أي مجالف مستحقه او تستحق لديها لصاحب هذا العطاء، وفي حالة عدم كفايتها تلجا الى خصومها من مستحقاته لدى أي جهة اخرى، أيا كان سبب الاستحقاق، وذلك كله مع عدم الاخلال بحقوقها في الرجوع عليه قضائياً بما لهم تتوكل من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري.

١- مدة سريان العطاءات :-

- مدة سريان العطاءات ٩٠ يوم (تسعون يوماً) من تاريخ فتح المظاريف الفنية، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تصديره بحرفه مقدم العطاء بفض النظر عن موحد استلامه بحرفه المستشفي وحتى نهائية مدة سريان العطاء ولا يحق لمقدم العطاء تغيير أية شروط فنية أو مالية بعد تقديم العطاء أو بعد جلسة فتح المظاريف الفنية

٧- مسؤول التنفيذ بالشركة المتعاقدة :-

- تلتزم الشركة الراسي عليها المناقصة في تنفيذها للعقد بتعيين أحد موظفيها (وتخذي القرار) وذلك بالتنسيق معه بشأن تنفيذ العقد بالنسبة لإجراءات عمليات التسليم وتقديم المستندات المتفق عليها

٨- كراسة الشروط والمواصفات :-

- ترفق الشركة المقدمة النسخة الأصلية من كراسه الشروط والمواصفات موقعه ويعتبر ذلك قبولاً من الشركة بكل ما ورد فيها وتعتبر كراسه الشروط والمواصفات جزءاً لا يتجزأ من العقد الذي سيوقع بين الجهة المتعاقدة وبين الشركة التي سيسند اليها التوريد ولا يعتمد بأي تعديل في الكراسة بسبب ما تدونه الشركة المقدمة من اشتراطات

- تلتزم الشركة / الجمعية بلصق طابع الشهد على كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بالمناقصة وكذلك عقد التوريد الذي يتم إبرامه طبقاً لقرار وزير المالية رقم (٢) لسنة ٢٠١٩م.

- تلتزم الشركات بتقديم الإيصال الدال على شراء كراسة الشروط والمواصفات أو صورة منه

- ويتم رد ثمن كراسه الشروط والمواصفات والتأمين المؤقت الي اصحاب العطاءات في جميع حالات الالغاء عدا مقدمي العطاءات الذين يتبين وجود تواطؤ بينهم أو ممارسات احتيالي أو فساد أو احتكار

٩- العروض البديلة وتجزئه التوريد :-

- للشركة المقدمة الحق في تقديم عرض واحد أو عروض مرادفه ويشمل كافة التفاصيل التي تمكن من دراسته ولحق للمستشفي تجزئه الاصناف محل المناقصة بين أكثر من شركه إذا كان ذلك في صالح العمل وللمستشفي حق الاختيار عند اصدار اوامر الشراء

- ويحظر على مقدمي العطاءات التقدم بالذات أو بالشراكة مع الغير بأكثر من عطاء لعملية واحدة ما لم يكن المتقدم شريكاً مع الغير بحصه لا تسمح له بالتأثير في اتخاذ قرار ذي صلة بالعطاء.

١٠- اعداد وتقديم العطاء :-

- يجب ان تراعي الشركات المتنافسة عند اعداد عطاؤها الالتزام التام بالبنود الواردة بكراسه الشروط والمواصفات وملحقاتها ان وجدت واحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر

بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية واحكام القانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ في شأن تفضيل المنتجات المصرية في العقود الحكومية ولائحته التنفيذية وسيتم استبعاد العطاء الذي يثبت بالدراسة مخالفته لأي من هذه المواصفات أو الشروط ولأحكام

- يجب أن تحتم جميع أوراق العرض بخاتم الشركة.

- يجب ألا تقدم الشركة أو الجمعية أكثر من عطاء بالمناقصة.

- يقدم أصل العطاء ولا تقبل الصورة على أن تكون العطاءات سارية المفعول لمدة ثلاثة شهور على الأقل من تاريخ الجلسة ويتعهد مقدم العطاء بمد العرض عند طلب المستشفي ذلك

- يسلم العطاء داخل منظوف مغلق ينضمون منظوفين منفصلين مغلقين أحدهما للعرض الفني ولآخر للعرض المالي ويقدم العرض بصورته ورقية.

١١- سحب العطاء:

- إذا قام مقدم العطاء بسحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية فيصبح التامين المؤقت المودع حقا للمستشفى دون حاجة الي انذار او الانجاء الي القضاء او اتخاذ اية اجراءات او اقامه الدليل علي الحصول ضرر او استبداله من ابي مبالغ مستحقه او تستحق لديها او لدي ابي جهة اداريه اخري له

١٢- تكلفه اعادة العروض:

- يتحمل مقدم العطاء كافة تكاليف اعادة وتقديم عطائه، وكل ما يتعلق به من مهام ولا تتحمل المستشفيات المستفيدة باي حال من الاحوال ايه مسئوليه عن تلك التكاليف بفض النظر عن نتيجة العملية

١٣- المراسلات:

أ- اثناء اجراءات المناقصة

تكون جميع المخاطبات والاحذارات والمطالبات والبيانات المتعلقة بالمناقصة كتابه باللغة العربية و يلتزم تسليمها للإدارة التعاقدات بالمستشفى الجامعي الرئيسي
ب- خلال التعاقد والتنفيذ:

ويجب ان تكون كافة المخاطبات او المرسلات المتبادلة من والي الجهات الادارية والمتعاملين بما في ذلك الاحذارات والقرارات ومحاضر الجلسات وغيرها كتابه وبشكل يكن الرجوع اليه لاحقا على ان تكون صادرة من الاشخاص المخول لهم ذلك من الطرفين ويجب الاحتفاظ بما يثبت تسليمها ويكون تبادلها اما بايصال موقع بالتسليم او ارسالها بالبريد المسجل او بالفاكس وتكون جميع المخاطبات والاحذارات والمطالبات والبيانات المتعلقة بالعقد وتنفيذه كتابه باللغة العربية، ويلزم تسليمها للجهات المتعاقدة في مقرها المحدد في العقد مع الحصول على ايصال موقع بالتسليم الذي تحده الجهة المتعاقدة وبشروط اثبات تسليمه وفي حاله تغيير ابي من الطرفين لمقره المحدد في العقد يلتزم بأخطار الطرف الاخر بالتغيير مسبقا وقبل خمسه عشر يوماً على الاقل من حدوث التغيير

١٤- حظر تعديل العطاء:

لا يعتد باي عطاء او تعديل فيه يرد بعد الموعد المحدد لجلسه فتح المظاريف الفنية ويحظر التعديل في اسعار العطاءات المقدمة بعد هذا الموعد ويسري هذا الحظر علي صاحب العطاء الفائز

١٥- توقيتات تسليم العطاء:

تسلم العطاءات بإدارة السكرتارية والحفظ بالمستشفى الجامعي الرئيسي الساعة الثانية عشر ظهرا من اليوم المحدد لفتح المظاريف الفنية باليد ولن يعتد بأبي عطاء يرد بعد هذا الموعد وسوف يدرج في كشف العطاءات المتأخرة دون فتحه - علي أن يتم رده إلى صاحبه فور تقرير لجنة البت باستيعاده.

- ولا يلتفت الي ادعاء من صاحب العطاء بحصول خطأ في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية

١٦- الغاء المناقصة وتعديل الشروط والمواصفات:

يحق للمستشفى الغاء المناقصة قبل البت فيها إذا استغنى عنها نهائيا او إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك وحق للمستشفى اصدار اضافات او حذف او تعديل لضمون أي بند او مستند من مستندات المناقصة بموجب اخطار الي جميع الشركات المتنافسة التي قامت بشراء كراسه الشروط والمواصفات وذلك قبل فتح المظاريف الفنية بسبعة ايام علي أن تعتبر أي اضافه او حذف

أو تعديل ثم إخطار الشركاء المتنافسة بها جزواً لا يتجزأ من هذه الشروط وملزم في أي مرحلة من مراحلها

١٧- التنفيذ ومقابل التأخير :-

- على الشركة التي تم ترسيه عليها أهداف المناقصة أن تقوم بتوفير مهندسين وفنيين للعمل على تشغيل نظام الميكنة العقد لمدة ثلاث سنوات موضوع التعاقد في المواعيد المتفق عليها في العقد وطبقاً لشروط التوريد وإذا تقاعست أو تأخرت في التوريد موضوع التعاقد أو إذا نفذتها على نحو غير المتفق عليه أو إذا امتنعت عن تنفيذ أي التزام ناشئ عن التعاقد، يكون للمستشفى الحق في مصادره التأمين النهائي فضلاً عن حق المستشفى في الرجوع على الشركة بمقابل تأخير عن المدة التي تأخرت فيها الشركة عن التوريد المتفق عليها بأوامر التوريد ولا يدخل في حساب مدة التأخير مدة التوقف التي يثبت لجهة التعاقد نشأتها عن أسباب قهرية لا يد للشركة فيها، ويوقع مقابل التأخير أو الإعفاء منه طبقاً لما هو وارد بالقانون رقم (١٨٦) لسنة ٢٠١٨ بتنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية

١٨- مسؤوليه الشركة عن أعمالها :-

- تكون الشركة مسؤولة عن الأضرار التي قد تترتب على وجود أي مشكلات مع العمال وتحمل كامل المسؤولية عما يحدث من أضرار بسبب هذه المشكلات وسيتم تحميل الشركة بالمصاريف التي ستتحملها المستشفيات الجامعية إذا ظهرت أي أخطاء خاصة بالشركة

١٩- مخالفه شروط العقد :-

يجوز للمستشفيات الجامعية فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الشركة المتعاقدة إذا اخلت بأي شرط جوهري من شروطه ويكون الفسخ أو التنفيذ على حساب الشركة بقرار من السلطة المختصة وتعلن بموجب كتاب يرسل بالبريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد، مع تعزيته في ذات الوقت بالبريد الإلكتروني أو الفاكس بحسب الأحوال على عنوانها المبين بالعقد

٢٠- المظروف الفني :-

يراعى ألا يحتوي المظروف الفني على أي أسعار مائيه وسيتم استبعاد أي عطاء يتضمن في مظروفه الفني ذلك ويجب أن يحتوي المظروف الفني على المستندات الآتية :-

* مهتويات المظروف الفني إذا كان مقدم العطاء شركة أو فرد :-

- ١- ما يفيد بالتسجيل على بوابه التعاقدات العامة
- ٢- ما يفيد سداد قيمة التأمين الابتدائي الموضح ببند التأمينات.
- ٣- بيان بالشكل القانوني للشركة مقدمه العطاء والمستندات الدالة على قيامها
- ٣- العرض الفني شاملاً جميع الأوراق الفنية المطلوبة التي تمكن اللجنة من البت في المناقصة.
- ٤- صورة من القيد في السجل التجاري.
- ٥- صورة كاملة من البطاقة الضريبية سارية وآخر إقرار ضريبي عن السنة المالية المنتهية.
- ٦- صورة من شهادة تسجيل الضريبة على القيمة المضافة أو ما يفيد الإعفاء منها.
- ٧- أسم المسئول مباشرة وصفته الوظيفية داخل الشركة عن توقيع العقد وتنفيذ شروطه.
- ٨- ما يفيد بالتسجيل في الفانورة الالكترونية

* مهتويات المظروف الفني إذا كان مقدم العطاء إهدي الجمعيات :-

- ١- قيمة التأمين الابتدائي الموضح ببند التأمينات.
- ٢- العرض الفني شاملاً جميع الأوراق الفنية المطلوبة التي تمكن اللجنة من البت في المناقصة.
- ٣- صورة من القيد في السجل التجاري.
- ٤- صورة كاملة من البطاقة الضريبية سارية وآخر إقرار ضريبي عن السنة المالية المنتهية.

- ٥- صورة من شهادة تسجيل الضريبة على القيمة المضافة أو ما يفيد الإعفاء منها.
- ٦- صورة من عقد تأسيس الجمعية.
- ٧- صورة من إظهارها بالجريدة الرسمية.
- ٨- صورة من النظام الأساسي للجمعية (اللائحة الداخلية، أن الأصناف المطروحة ضمن نشاط الجمعية المصرح به).
- ٩- أصل موافقة الاتحاد التعاوني التابع له الجمعية وفي حالة عدم تقديمه يرفض فنياً.
- ١٠- اسم المسئول مباشرة وصفته الوظيفية داخل الجمعية عن توقيع العقد وتنفيذ شروطه.
- ١١- ما يفيد بالتسجيل في الفاتورة الإلكترونية

٢١- المظروف المالي :-

ويجب ان يتوى المظروف المالي على المستندات الآتية: -

- ١- قيمة الاصناف المطلوب التعاقد على توريدها محدداً القيمة لكل صنف على حدة.
- ٢- يجب أن يتم كتابة عرض الأسعار للصنف بالأرقام والحروف وبصورة واضحة.
- ٣- تكتب أسعار العطاء بالخير الأزرق الجاف أو السائل أو الطباعة أرقاماً وحرفاً باللغة العربية ويكون سعر الوحدة في الصنف كما هو مدون بجدول الفئات دون تغيير أو تعديل في الوحدة.
- ٤- لا يجوز الكشط أو الخو في أي من الأسعار المثبتة وكل تصحيح في الأسعار أو غيره يجب إعادة كتابته رقماً وحرفاً والتوقيع عليه.
- ٥- مراعاة ما ورد بالمادة (٥٣) من اللائحة التنفيذية للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨م.
- ٦- خطاب مختوم وموقع من الشركة برقم الحساب الخاص بالشركة واسم البنك والفرع الذي يتم التحويل عليه امر الدفع

٢٢- إنهاء التعاقد :-

يحق للمستشفيات الجامعية إنهاء العقد في حاله صدور القوانين المفعلة والمستجدة بالحكومة والتي يكون لها تأثير مباشر على التوريد او الخدمات محل العقد وعلى الشركة فور استلامها اخطار المستشفيات الجامعية بإنهاء العقد وطبقاً لما هو مذكور بالأخطار كما يجوز للمستشفيات الجامعية إنهاء العقد إذا تسببت الشركة او اخلت اخلالاً جوهرياً بالعقد ويتضمن الاخلال الجوهري بالعقد على سبيل المثال وليس الحصر

- توقف الشركة عن الالتزام بتنفيذ التعاقد

- ان تعلن الشركة افلاسها او تعلن عن تصفيه اعمالها لسبب غير اعاده هيكله مؤسسيتها او الاندماج مع

اخرين - بشرط الاقل بالتزاماتها وطبقاً لنصوص العقد

- ان تتأخر الشركة في اداء او انتهاء الالتزامات طبقاً لما هو منفق عليه او ما هو موضح في بنود العقد

٢٣- تلميحات خاصة :-

١- على مقدمي العطاءات ضرورة تضمين المظروف الفني جميع البيانات الفنية وغيرها من البيانات والمعلومات والمستندات التي تطلبها الجهة الإدارية بما في ذلك المستندات الدالة على سابقة الخبرة والنوقف المالي لصاحب العطاء وما يضمن توافر الكفاءة الفنية والملاءة المالية وحسن السمعة لدى مقدمي العطاءات لتنفيذ العملية موضوع التعاقد.

٢- إذا سكت مقدم العطاء عن تحديد سعر الصنف المطلوب توريدها بقائمة الأسعار المقدمة منه فيعتبر ذلك امتناعاً منه عن الدخول في هذا الصنف.

(١٠)

٣- سيتم استبعاد العروض المقترنة بتحفيزات أو شروط مخالفة للشروط والمواعيفات المحددة بمراسلة الشروط والمواعيفات وذلك في مرحلة البت الفني وتعتبر تلك العروض غير مطابقة فنياً فيراعى ذلك عند تقديم العطاء.

٤- إقرار التأمين على العمالة الغير المنتظمة.

٥- جميع التعاقدات تتم بالجنيه المصري.

٦- يلتزم مقدم العطاء بتقديم الشهادة الدالة على استيفاء نسبة المكون الصناعي المصري الصادرة من اتحاد الصناعات المصرية والمعتمدة من الهيئة العامة للتنمية الصناعية عند تقديم عطاءه وتكون من ضمن المستندات الواجب إرفاقها بالظروف التالي ((التزام على الشركات الحاصلة على تلك الشهادة)).

مدير عام المشتريات والمخازن

التعاقد مع الشركات المتخصصة في توريد الكوادر الفنية

(عدد ٤٦) مهدياً - وعدد (٣٧) فنيًا)

في مجالات الشبكات وتكنولوجيا المعلومات لدعم وتشغيل البنية التحتية التقنية بالمستشفيات الجامعية:

- ٥. المستشفى الرئيسي
- ٥. مستشفى الطلبة
- ٥. مستشفى أم القصور
- ٥. مستشفى أسبوط الجديدة
- ٥. مستشفى المسالك
- ٥. مستشفى العلوم العصبية
- ٥. مستشفى صحة المرأة
- ٥. مستشفى الإصابات
- ٥. مستشفى الراجحي
- ٥. مستشفى القلب

أولاً: الشروط العامة

الأساس القانوني

١. يخضع هذا التعاقد لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها، ويُعد العرض المقدم منكم مكملاً لأمر التوريد.
٢. تلتزم الشركة المتعاقدة بالتعاون الكامل مع الفريق الفني بوحدة الميكنة المركزية من مهندسين وفنيين، وتقديم الدعم اللازم لهم في معالجة الأعطال الطارئة ومشكلات الشبكات والبرمجيات بما يضمن استمرارية التشغيل الآلي بالمستشفيات الجامعية وعدم تعطل منظومة العمل.
٣. يجب على الشركة تقديم سابقة أعمال في مجال توريد الكوادر الفنية (مهندسين وفنيين).
٤. يتعين على الشركات المتقدمة لهذه العملية أن تكون مسجلة على بوابة المشتريات الحكومية.
٥. يجب على الشركة التأمين على العمالة التابعة لها بمجرد إخطارها بالمقبولين، طبقاً للقوانين المنظمة واشتراطات السلامة المهنية.
٦. ألا يتجاوز عمر العمالة عن (٤٠) سنة.

- ٨- تلتزم الشركة بتقديم السير الذاتية للمهندسين والفنيين المرشحين، والتصديقات الجنائية، والموقف من التغطية للتكوير، لإدارة الميكنة بالمستشفى، وتقوم الإدارة بمراجعتها وتقييمها وإجراء مقابلات شخصية مع المرشحين وفقاً لمعايير احتياجات العمل بعد الترسية.
- ٩- تلتزم الشركة بعمل سجل حضور وانصراف للمهندسين والفنيين التابعين لها. كما تلتزم المستشفى بتفعيل بطاقة حضور العاملين بالشركة، ويحق للمستشفى متابعة سجل الحضور والانصراف الخاص بالشركة.
- ١- الالتزام بالتغطية الفنية طوال أيام الأسبوع، بما في ذلك العطلات الرسمية والإجازات.
- ١- تلتزم الشركة بتحديد مهندس مشرف في كل مستشفى للتعامل معه من قبل إدارة الميكنة على النحو التالي:

- مشرف للمستشفى الرئيسي
- مشرف لمستشفى العلوم العصبية والمسالك البولية
- مشرف لمستشفى القلب والراحي
- مشرف لمستشفى صحة المرأة والأطفال
- مشرف لمستشفى الإصابات
- مشرف لمستشفى الطلبة
- مشرف لمستشفى أم القصور
- مشرف لمستشفى أسبوط الجديدة

ثالثاً: الالتزامات والمسؤوليات

- ١- تكون الشركة مسؤولة مسؤولية كاملة مدنياً وجنائياً عن التصرفات التي تصدر من العاملين التابعين لها، دون أدنى مسؤولية على المستشفى، ويحق للمستشفى الاعتراض أو طلب استبعاد أي فرد، وعلى الشركة توفير بديل خلال (٢٤) ساعة.
 - ٢- تلتزم الشركة بالتنبيه على العاملين لديها بحظر تعليق أو لصق أي إعلانات أو نشر منشورات أو نزع أي أدوات أو مشغولات داخل المستشفيات، وتحمل كامل المسؤولية عن أي ضرر ينتج عن ذلك.
 - ٣- يمنح المهندسون والفنيون يوم إجازة أسبوعياً على حساب الشركة.
 - ٤- تلتزم الشركة بتزويد الفنيين بما يلزمهم من أدوات الصيانة اللازمة لأعمال الشبكات.
 - ٥- يجب على العاملين الحفاظ على ممتلكات الجامعة، وفي حال حدوث أي ضرر يحق للجامعة طلب التعويض المناسب.
 - ٦- تقدم وحدة الميكنة المركزية تقرير كفاءة شهري عن المهندسين والفنيين.
 - ٧- يجب على الشركة الحفاظ على سرية وخصوصية البيانات والمستندات، والتعهد بعدم إفشائها أثناء أو بعد انتهاء العقد.
 - ٨- يجب على الشركة إصدار بطاقات تعريف شخصية للعاملين تتضمن: الاسم - طبيعة العمل (مهندس/فني) - اسم الشركة - توقيع وختم الشركة.
- يحق للمستشفى زيادة الأعداد خلال فترة التعاقد طبقاً للمادة (٩٦) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بدأت الشروط.
- تلتزم الشركة بأداء جميع الالتزامات التعاقدية بدقة ومهنية وفقاً لأفضل الممارسات الفنية واللوائح المنظمة.
- يتم دفع المستحقات وتوقيع الغرامات وفقاً لما يرد في العقد.
- تُصرف مستحقات الشركة بناءً على عدد العاملين الذين تم تشغيلهم فعلياً بكل مستشفى، ولا يُعد إلا بالعاملين المباشرين لمهامهم أثناء تاريخ الاستحقاق.
- يلتزم المستشفى بسداد مستحقات الشركة على أقساط شهرية بموجب تقرير معتمد من مدير وحدة الميكنة والمشرف الفني، موضحاً به الغيابات والغرامات.
- مدة التعاقد سنة واحدة، وتجدد لثلاث سنوات أخرى بزيادة تراكمية ١٠٪ سنوياً بموافقة المستشفى.
- يحق لإدارة المستشفى طلب الأعداد المطلوبة حسب الاحتياج، وتحريك العاملين بين المستشفيات من إجمالي العدد المحدد دون اعتراض من الشركة.
- يحق للشركة منح إذن للمهندسين والفنيين في الفترة الصباحية بمدة لا تتجاوز (٣ ساعات)، بعد أقصى إثنين لكل فرد شهرياً، مع خصم نصف الأجر اليومي.

١ - جدول أعداد المهندسين والفنيين

اسماء المستشفيات	عدد المهندسين	عدد الفنيين	الفترة الصباحية الساعة ٨ ص : ٢ ظ	الفترة المسائية الساعة ٢ ظ : ٨ م	فترة السبيل الساعة ٨ م : ٨ ص
المستشفى الرئيسي	٤	٣	عدد ٢ مهندسين عدد ١ فني	عدد ١ مهندس عدد ١ فني	عدد ١ مهندس عدد ١ فني
مستشفى العلوم الصحية	٤	٣	عدد ٢ مهندسين عدد ١ فني	عدد ١ مهندس عدد ١ فني	عدد ١ مهندس عدد ١ فني
مستشفى المسالك	٤	٣	عدد ٢ مهندسين عدد ١ فني	عدد ١ مهندس عدد ١ فني	عدد ١ مهندس عدد ١ فني
مستشفى صحة المرأة	٤	٣	عدد ٢ مهندسين عدد ١ فني	عدد ١ مهندس عدد ١ فني	عدد ١ مهندس عدد ١ فني
مستشفى الأطفال	٤	٣	عدد ٢ مهندسين عدد ١ فني	عدد ١ مهندس عدد ١ فني	عدد ١ مهندس عدد ١ فني
مستشفى القلب	٤	٣	عدد ٢ مهندسين عدد ١ فني	عدد ١ مهندس عدد ١ فني	عدد ١ مهندس عدد ١ فني
مستشفى الراجحي	٤	٣	عدد ٢ مهندسين عدد ١ فني	عدد ١ مهندس عدد ١ فني	عدد ١ مهندس عدد ١ فني
مستشفى الإصابات	٥	٣	عدد ٣ مهندسين عدد ١ فني	عدد ١ مهندس عدد ١ فني	عدد ١ مهندس عدد ١ فني
مستشفى أم القصور	٣	٣	عدد ١ مهندسين عدد ١ فني	عدد ١ مهندس عدد ١ فني	عدد ١ مهندس عدد ١ فني
مستشفى أسبوط الجديدة	٣	٣	عدد ١ مهندسين عدد ١ فني	عدد ١ مهندس عدد ١ فني	عدد ١ مهندس عدد ١ فني
مستشفى الطلبة	٣	٣	عدد ١ مهندسين عدد ١ فني	عدد ١ مهندس عدد ١ فني	عدد ١ مهندس عدد ١ فني

- على أن يكون عدد المهندسين أيام الجمع والعطلات و الإجازات الرسمية (٢) في الفترة الصباحية فقط.

٢ - جدول مواصفات العمالة

م	مستوى	مواصفات
١	مستول دعم فني	حاصل على بكالوريوس الحسابات والمعلومات أو الهندسة (قسم مناسب طبيعة العمل) أو أي كلية خاصة تناظر المكان
٢	فني شبكات	خبرة مسبقة في أعمال شبكات الحاسب الآلي من إمداد توصيلات وإصلاح نقاط وما شابه

سادساً: الشروط الجزائية

يتم تطبيق الشروط الجزائية التالية:

١. في حال الغياب دون إخطار، تخصم غرامة:

○ 500 جنيه عن كل مهندس

○ 300 جنيه عن كل فني

بالإضافة إلى خصم قيمة اليوم.

٢. تتحمل الشركة مسؤولية توفير اشتراطات السلامة والصحة المهنية، وفي حال مخالفتها تُرْفَع غرامة بين (٢٠٠٠ - ٢٠٠٠٠) جنيه طبقاً للمادة (٢٥٦) من قانون العمل رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣.

٣. لا يحق للشركة تغيير أي موظف دون الرجوع للمستشفى، وفي حال المخالفة تُرْفَع غرامة (٢٠٠٠) جنيه.

البرم والجزاءات:

٥. عند فصل أي فرد، يجب إخطار المستثنى وترقيم بنيل فوراً.
٦. بحق لإدارة المستثنى الاعتراض على أي فرد، وعلى الشركة استبداله بعد إندارين رسميين.
٧. يحظر على الشركة الدخول في أي نشاط يتعارض مع التزامات العقد.

سابعاً: فسخ العقد

* يفسخ العقد تلقائياً في الحالات التالية:

- إذا ثبت استعمال العث أو التلاعب في التعامل مع المستثنى أو الحصول على العقد.
- في حال وجود تواطؤ أو احتيال أو فساد.
- في حالة إفلاس الشركة أو إعسارها.

وتلتزم المستثنى بإرسال المخالفات الشهرية قبل تطبيق الخصومات.

ثامناً: أحكام عامة

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقبات رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩، وقرارات رئيس مجلس الوزراء ذات الصلة.

تاسعاً :- فيما يخص الاختصاص القضائي:

إذا كانت الشركة شخصاً طبيعياً أو اعتبارياً خاصاً:
تختص محاكم مجلس الدولة بالفصل في جميع المنازعات الناتجة عن تنفيذ أو تفسير العقد.

إذا كانت الشركة شخصاً اعتبارياً عاماً:
تختص الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بمجلس الدولة.

في حال إخلال الشركة بأي بند من البنود يعد العرض غير مطابق فنياً.

إقرار

(يجب إرفاقه بالمظروف الفني)

نقر نحن شركة / الجمعية

مقدم العطاء الخاص بالناقصة العامة للتعاقد على (الخاصة بالتعاقد لتوفير مهندسين وفنيين للعمل على تشغيل نظام اليكينة عند لمدة ثلاث سنوات)

جلسة يوم الاربعاء الموافق / / ٢٠٢٦م

بأنني قد اطلعت على كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بتلك العملية وموافق على كافة ما

جاء بها.

- كما أقر بأن مظروفي الفني والمالي لا يشمل أية خصومات فنية أو مالية وإذا وجدت فإني متنازل عنها.
- كما أقبل مد العرض المقدم مني في تلك العملية لمدة شهرين وذلك عند انتهاء مدة العطاء وهذا إقرار مني بذلك.

مقدم العطاء: -

التوقيع: -

التاريخ: -

بيانات عن مقدم الحساب

(ترفق بالخطروف الفني)

المطلوب	البيان
اسم الشركة / الجمعية	
العنوان	
رقم التليفون	
رقم الفاكس	
رقم البطاقة الضريبية	
رقم الملف الضريبي	
المأمورية التابع لها	
رقم التسجيل في الضريبة على القيمة المضافة	
اسم المسئول عن توقيع العقد وتنفيذ شروطه	

بيانات منظومة الدفع الإلكتروني

(هام جداً لاستخراج جميع المستحقات)

م	المطلوب	البيان
١	اسم الشركة / الجمعية	
٢	اسم صاحب الحساب	
٣	عنوان الشركة	
٤	النشاط	
٥	اسم البنك	
٦	اسم الفرع	
٧	رقم الحساب	
٨	الرقم الضريبي	
٩	السجل التجاري	
١٠	البطاقة الضريبية	

نقر نحن إدارة الشركة / الجمعية بأن البيانات الموضحة بعالية صحيحة و تحت مسئوليتنا وذلك دون أدنى مسئولية على مستشفيات جامعة أسيوط وفي حالة أي تغييرات تطرأ سوف نقوم بإبلاغ سيادتكم.

مدير الشركة / الجمعية :

الترقيم :-

الختتم :-

عقد شراء منقولات

أنة في يوم الموافق تم إبرام هذا العقد بين كل من:

أولاً : ومقرها بصفتها المتعاقد ، وهي الجهة المعنية / المستفيدة من عملية

ويمثلها قانوناً في التوقيع على هذا العقد بصفتها

(إذا كان هناك مفوض لتوقيع العقد تستكمل البيانات التالية)

ويفوض عنه في التوقيع على هذا العقد السيد / السيدة بصفتها الوظيفية بموجب التفويض الصادر بالقرار رقم..... الصادر في

(طرف اول مشتري)

ثانياً : الكائن مقرها وشكلها القانوني والمصنفة سجل تجاري رقم

بطاقة ضريبية رقم تليفون رقم فاكس رقم البريد الإلكتروني ويمثلها السيد / السيدة /
بطاقة رقم قومي بصفتها / بصفتها بموجب بصفتها / بصفتها
المتعاقد مع .

(طرف ثان بائع)

تمهيد

*حيث ان الطرف الاول ابدى رغبة في التعاقد على شراء وذلك بغرض تلبية احتياجاته بما يمكنه من تحقيق اهدافه بكفاءة وفعالية ويضمن انتظام سير العمل ، ووفقا لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية ، وحيث ابدى الطرف الثاني استعدادا للقيام بذلك واتحاة وفقا للشروط والمواصفات واية متطلبات اخرى وكما هو منصوص عليه بكراسة الشروط والمواصفات والعطاء / العرض المقدم منه ، والذي قبلة الطرف الاول.

*وفي ضوء اعتماد السلطة المختصة / المفوض عنه بالقرار رقم الصادر في

لاجراءات طرح العملية رقم بتاريخ وفقا لاحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحة التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٢٩٢ لسنة ٢٠١٩ و الاعلان / الدعوة / طلب عرض السعر وكراسة الشروط والمواصفات المنشورة على بوابة التعاقدات العامة بتاريخ بشأن المناقصة (العامة / المحدودة / المحلية / ذات المرحلتين)

الممارسة (العامة / المحدودة) / الاتفاق المباشر رقم لسنة للتعاقد على

*ووفقا لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد ، وما اوصت به (لجنة البت في المناقصة / الممارسة/ لجنة الاتفاق المباشر) بجلستها المعقودة يوم الموافق من قبول (العطاء/العرض) المقدم من الطرف الثاني بمبلغ

(فقط وقدره) الذي تمت الترسية بناء عليه ، باعتبار (الافضل شروطا والاقبل سعرا / الذي تم ترجيحه باستخدام النقاط)

ومطابقتة للشروط والمواصفات الفنية واعتماد السلطة المختصة لتوصية اللجنة بتاريخ

ويعد ان اقر الطرفان باهليتهما وصفتيهما للتعاقد اتفاقا على الاتي :

البند الأول

يشير التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات ر (العظام / الصرض) المقدم من الطرف الثاني : ركائز البيانات والمستندات المتبادلة بين الطرفين وحاضر (لجنة البيت في المناقصة / الممارسة / لجنة الاتفاق المباشر) رقم لسنة رأس التوريد المؤرخ/...../..... جزءا لا يتجزأ من هذا العقد ومنها ومكملا لاحكامه

البند الثاني

تعتبر الملاحق التالية والسرفئة بهذا العقد جزءا لا يتجزأ منه

ملحق (1) وصف موضوع العقد

ملحق (2) الاشتراطات الخاصة

ملحق (3) التزامات طرفي العقد

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ محل هذا العقد وفقا للممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقا للمواصفات الفنية والكميات والأسعار الموضحة بعد وقيمة اجمالية قدرها (.....) (فقط وقدرة.....) شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والنفقات ذات الصلة وذلك على النحو التالي :

رقم البند	الوصف	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة	القيمة الاجمالية

اجمالي ثمن الشراء بمبلغ وقدرة (.....) فقط (.....) (شامل ضريبة القيمة المضافة / غير شامل ضريبة القيمة المضافة)

البند الرابع

سدد الطرف الثاني مبلغا اجماليا مقدارة (.....) (فقط وقدرة.....) بما يعادل نسبة (%) من اجمالي هذا العقد كتامين نهائي وذلك (بخطاب الضمان بحساب الطرف الاول رقم بينك / خصما من مستحقاته الصالحة للصرف من عملية اخرى لدى الطرف الاول في الوقت المحدد للسداد/خصما من مستحقاته الصالحة للصرف لدى بموجب خطابها رقم المؤرخ المقدم في الوقت المحدد للسداد / حجز مستحقاته في حالة الاتفاق المباشر) ويظل هذا التامين ساريا طوال مدة العقد بما فيها مدة الضمان (اذا كان الطرف الاول قد قام بسداد دفعة مقدمة ، يكون البند على النحو التالي وتستكمل البيانات المطلوبة فيه)

قام الطرف الاول بسداد دفعة مقدمة بمبلغ اجمالي مقدارة (.....) (فقط وقدرة.....) بما يعادل نسبة (.....%) من قيمة التعاقد مقابل خطاب ضمان بنكي معتمد صادر من بنك وغير متفرن باى قيد او شرط بالقيمة والعملة ذاتهما قدمة الطرف الثاني للطرف الاول.

البند الخامس

(اذا كان التوريد مرة واحدة يكون البند على النحو التالي وتستكمل البيانات المطلوبة فيه) يلتزم الطرف الثاني بتوريد الكميات والاصناف محل العقد بمخازن وعنوانها وعلى نفقته الخاصة على ان يتم التوريد خلال مدة تبدأ من (اليوم التالي لاختطارة بامر التوريد /) كما يلتزم بان يقدم فاتورة الاصناف الموردة من اصل وصورتين ، وفي حالة اختطارة بتسليم الاصناف في غير هذا العنوان يلتزم بان يرفق مع الفواتير مستندات تثبت قيمة مصروفات النقل الاضافية التي تحملها فعليا لردّها النية .

(اذا كان التوريد على دفعات ، يكون البند على النحو التالي وتستكمل البيانات المطلوبة فيه) يلتزم الطرف الثاني بتوريد الكميات والاصناف محل العقد خلال مدة تبدأ من (اليوم التالي لاختطارة بامر التوريد /) وذلك على نفقته الخاصة طبقا للبرنامج الزمني التالي :

الكمية	تاريخ امر التوريد	مكان التوريد

حدد الطرف الاول يوم المرفق في تمام الساعة مرعدا لاستناد اجتماع لجنة فحص الاصناف المرردة من الطرف الثاني ، واذا رفضت اللجنة صنفا او اكثر من الاصناف المرردة او وجدت فيها نقص او مخالفة للمواصفات او المتطلبات او العيانات المستعدة يجب على الطرف الاول اخطار الطرف الثاني باسباب الرفض كتابة يلتزم الطرف الثاني بسحب الاصناف المرفوضة وتوريد بدل منها خلال مدة لا تجاوز سبعة ايام من تاريخ اليوم التالي لاخطارة ، فاذا تاخر في سحبها فيحق للطرف الاول تحصيل مصروفات تخزين مئة بواقع (٥%) من قيمة الاصناف المرفوضة عن كل اسبوع تاخير او جزا مئة وبعده اقصى اربعة اسابيع وبعد انتهاء تلك المدة يحق للطرف الاول ويكون البيع وفقا لاحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحة التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٩٩٢ لسنة ٢٠١٩

البند السابع

يلتزم الطرف الاول باستلام الاصناف محل هذا العقد في المواعيد المحددة ، وذلك حال مطابقتها للمواصفات والشروط المتفق عليها ، ويحق للطرف الثاني حال تقاعس الطرف الاول عن الاستلام التقدم بطلب للسلطة المختصة بتشكيل لجنة محايدة لدراسة اسباب التقاعس ، وصورة مئة لمكتب شكاوى التعاقدات العمومية وذلك للمتابعة .

البند الثامن

يضمن الطرف الثاني الاصناف المرردة محل هذا العقد وذلك لمدة تبدأ من تاريخ ضد عيوب الصناعة او

البند التاسع

يلتزم الطرف الاول بان يسدد للطرف الثاني ثمن الاصناف المرردة فعليا خلال مدة لا تجاوز (٣٠) يوما تحسب من تاريخ الفحص والقبول والاعتماد ، وذلك على حسابية رقم بالبنك وفي حالة عدم وفاء الطرف الاول بالمبالغ المستحقة في المواعيد المحددة يلتزم بان يؤدي للطرف الثاني ما يعادل تكلفة التمويل لقيمة المطالبة عن فترة التأخير وفقا لسعر الائتمان والخصم المعطى من البنك المركزي وقت المحاسبة شريطة تقديم الطرف الثاني مستندات رسمية من المبلغ المطالب به .

البند العاشر

للطرف الاول زيادة او نقص الكميات المتعاقد عليها بما لا يجاوز (١٥%) من كمية كل بند بذات الشروط

البند الحادي عشر

لا يجوز للطرف الثاني اثناء تنفيذ هذا العقد ان يقوم بتغيير من عهد اليهم ووافق عليهم الطرف الاول بتنفيذ بعض بنود من الباطن دون موافقة الطرف الاول.

ويظل الطرف الثاني وحدة مسؤولا عن اية افعال او اعمال او اخطاء في تنفيذ العقد ، كما يلتزم باطلاع من عهد اليهم بعض بنود العملية من الباطن على ما يخصهم من شروط العقد .

البند الثاني عشر

كلف الطرف الاول (السيد / السيدة بصفتة / بصفتها الوظيفية بموجب القرار رقم الصادر في مسؤولا/مسئولة عن ادارة هذا العقد.

البند الثالث عشر

اقر الطرف الثاني بحق الطرف الاول في ان يقوم بنفسه او بواسطة اي شخص او جهة يحددها الطرف الاول وبحسب طبيعة العملية المررد او التفتيش او مراقبة التنفيذ على محل هذا العقد وفي اي وقت دون حاجة الى اخطار او اذن مسبق . وفي حالة اكتشاف مخالفة الطرف الثاني لان التزام بحق الطرف الاول بتوقيع اي من الاجراءات المنصوص عليها في البند العشرين من هذا العقد

البند الرابع عشر

إذا تأخر الطرف الثاني في تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد به لأسباب خارجية عن إرادته يجوز للطرف الأول إعطائه مهلة بما لا يجاوز من المدة الأصلية للتنفيذ دون ترفيع مقابل تأخير ، وفي حالة تأخرة لأسباب راجعة إليه فيوقع عليه مقابل تأخير بحسب من بداية المهلة وفقاً للاتى :

ولا يدخل ترفيع مقابل التأخير بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بكامل التعويض المستحق عما أصابه من أضرار بسبب التأخير.

البند الخامس عشر

يحظر على الطرف الثاني التنازل للتغير عن العقد كلياً أو جزئياً

البند السادس عشر

أقر الطرف الثاني عند توقيعه على هذا العقد بعدم صدور احكام نهائية ضده في احدى الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات ، او في جرائم التهريب الضريبي ، او الجمركي

البند السابع عشر

يلتزم الطرف الثاني والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات او مستندات ايا كانت طبيعتها تكون متعلقة بالعقد ويتمهد بعدم افشائها للغير وذلك طول مدة سرية العقد او بعد انتهائه او فسخه او بعد الاخلال بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة اخلالا جسيما بشروط العقد ودون الاخلال باية عقوبة مقررة في هذا الشأن

البند الثامن عشر

يلتزم الطرف الثاني بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التي تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها في مواعيدها المحددة قانوناً

البند التاسع عشر

اتفق الطرفان على بذل أقصى جهد للالتزام ببند التعاقد طوال مدة تنفيذة طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية وفي حالة حدوث خلاف بينهما اثناء تنفيذة يتم عقد اجتماع مع مسئول ادارة العقد او ممثل الجهة الادارية بحسب الاحوال خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشة واتخاذ الاجراءات الاتية :

١- فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة

٢- قيام ادارة التعاقدات باعداد تصور عن موضوع الخلاف وتقديم راي فني ومالي وقانوني للسلطة المختصة ، ويجوز لها الاستعانة باستشاري متخصص للمساعدة في دراسة الخلاف وتقديم الراي .

٣- تسوية الخلاف الذي نشأ بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفي العقد ، وإذا ترتب على التسوية الودية اى اعياء مالية فيتم عرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف.

وفي جميع الحالات يلتزم طرفي التعاقد بالاستمرار في تنفيذ التزاماتها الناشئة عن هذا العقد.

البند العشرون

في حالة اخلال الطرف الثاني باى شرط جوهرى من شروط التعاقد ، بحق للطرف الاول فسخ العقد او تنفيذة على حساب الطرف الثاني وفي الحالتين يكون التامين النهائى من حق الطرف الاول كما يكون له ان يخصم ما يستحقه وقيمة كل خسارة تلحق به من اى مبالغ مستحقة او تستحق للطرف الثاني لنية ، وفي حالة عدم كفايتها بحق للطرف الاول خصمها من مستحقاته لدى اى جهة ادارية اخرى ايا كان سبب الاستحقاق ، دون حاجة الى اتخاذ اى اجراءات قضائية ، وذلك كله مع عدم الاخلال بحق الطرف الاول في الرجوع على الطرف الثاني قضائياً بما لم يتكون من استحقاقه من حقوق بالطريق الادارى ، ولا بحق للطرف الثاني المطالبة باسترداد ما سيقى سداده للطرف الاول .

ينسخ هذا العقد تلقائيا في الحالات الآتية :

- ١- إذا تبين ان الطرف الثاني استسلم بنفسه او بواسطة خيرة الفش او للتلاعب في تعامله مع الطرف الاول او في حصوية على العقد.
- ٢- اذا تبين وجود تواطؤ او ممارسات احتيالي او فساد او اختار من قبل الطرف الثاني.
- ٣- اذا افسس الطرف الثاني او اعسر.

البند الثاني والعشرون

يسرى على هذا العقد احكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحة التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٦ لسنة ٢٠١٩ وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد.

البند الثالث والعشرون

يتم تسوية النزاعات والخلافات التي تنشأ أثناء التنفيذ وفقا للطرق والشروط والاحكام المنصوص عليها في المادة ٩١ من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ، مع مراعاة ضرورة الحصول على موافقة الوزير المختص في حالة اللجوء الى التحكيم.

وفي حالة اللجوء الى تسوية النزاع قضائيا وكان المتعاقد معه شخصا اعتباريا خاصا يكون البند على النحو التالي :
تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في اي نزاع ينشأ عن تنفيذ هذا العقد.
في حالة اللجوء الى تسوية النزاع قضائيا وكان المتعاقد معه شخصا اعتباريا عاما يكون البند على النحو التالي:
تختص الجمعية العمومية تسمى الفتوى والتشريع بمجلس الدولة بالفصل في كافة المنازعات التي قد تنشأ عن تنفيذ او تفسير هذا العقد.

البند الرابع والعشرون

اقر الطرفان بان العنوان المبين قريين كل منهما يصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وان جميع المكاتبات والمراسلات والاعلانات والاضطرابات التي توجه او ترسل او تعلن او تخطر عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة اثارها القانونية ، وفي حالة تغيير احد الطرفين لعنوانه يتعين عليه اخطار الطرف الاخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشرة يوما ، بخطاب مسجل بعظم الوصول ، والا اعتبرت مكاتباته ومراسلته واعلاناته واطاراته على هذا العنوان صحيحة ومنتجة لكافة اثارها القانونية.

البند الخامس والعشرون

تحرر هذا العقد من اصل واربعة نسخ ، سلمت احداها الى الطرف الثاني ، واحتفظ الطرف الاول بالاصل والنسخ الاخرى للعمل بمقتضاها عند اللزوم

الطرف الثاني البائع

الطرف الاول المشتري

الاسم :

الاسم :

الصفة :

الصفة :

التوقيع :

التوقيع :

التاريخ :

التاريخ :